الفهرس

تقديم بقلم دولة رئيس مجلس النواب نبيه بري I

توطئة بقلم المحامي جورج عدوان ٤

تمهيد بقلم القاضي حسن الشامي ٩

مقدِّمة ١٧

الفقرة الأولى: مسؤولية الوزير الجنائية والسياسية ٢١

بصفته المسؤول الأول في وزارته

أولاً: المسؤولية الجنائية عن فعل الغير ٢٣

ثانياً: انتقال مسؤولية التابع عن فعل المتبوع إلى النطاق الدستوري ٢٧

ثالثاً: حالات إعفاء الوزير من المسؤولية عن فعل الغير ٣٣

الفقرة الثانية:مسؤولية الوزراء هي الضابط لممارسة السلطة ٣٥

أولاً:المسؤولية الوزارية ضرورة لتطبيق مبدأ المساواة أمام القانون ٤١

ثانياً:المحكمة الخاصة هي استثناء على مبدأ المساواة أمام القانون ٤٥

الفقرة الثالثةً:المحكمة الخاصة هي وسيلة تسييس مسؤولية الوزراء الجزائية ٤٧

أولاً: فشل محاولات نزع التسييس عن المسؤولية الجزائية ٤٨

ثانياً: تغليب المسؤولية الجنائية على المسؤولية السياسية ٥١

ثالثاً: قاضي الجزاء هو قاضي الخيارات السياسية ٥٣

الفقرة الرابعة: تلاشي الحصانة السياسية في ظلّ المحكمة الجنائية الدولية ٥٥

أولاً: الاختصاص الموضوعي للمحكمة الجنائية الدولية ٥٥

ثانياً: عدم الاعتداد بالصفة الرسمية أمام المحكمة الجنائية الدولية ٦٠

ثالثاً: توافق نظام روما للمحكمة الجنائية الدولية والقانون الفرنسي ٦٥

رابعاً: توافق نظام روما للمحكمة الجنائية الدولية والقانون اللبناني ٦٧

Scanned by CamScanner

فصل تمهيدي: محاكمة الوزراء في الديمقراطيات الغربية وتطبيقاتها في دول العالم ٦٩
القسم الأول:مسؤولية الوزراء الجزائية في فرنسا ٦٩
الفقرة الأولى: مسؤولية الوزراء الجزائية في الجمهورية الثالثة ٧٣
الفقرة الثانية: مسؤولية الوزراء الجزائية في الجمهورية الرابعة ٧٧
الفقرة الثالثة: مسؤولية الوزراء الجزائية في دستور ١٩٥٨ ٧٩
أولاً: الهيئة القضائية المختصة بمحاكمة الوزراء ٨٠
ثانياً: موقف القضاء العدلي ٨٢
١-محاكم الأساس واعتماد نظرية توزيع الاختصاص ٨٤
٢-الإشكالية في تحديد معنى الواجبات الوظيفية ٨٧
٣-موقف محكمة التمييز الجزائية ٨٩
ثالثاً: محكمة العدل العليا و الدعاوى المثارة أمامها ٩١
١- آلية الاتهام ٩٢
٢-إحالة الاتهام أمام لجنة التحقيق ٩٣
٣- المحاكمة أمام محكمة العدل العليا ٩٤
٤-التحوير السياسي لمحاكمة الوزراء ٩٥
الفقرة الرابعة: تعديل نظام مسؤولية الوزراء الجزائية في فرنسا ٩٧
أولاً: العودة إلى نظرية العمل المنفصل أو المتصل ٩٩
ثانياً: أوجه التجديد بنظام محاكمة الوزراء ١٠٢
ثالثاً: التبدل في المفاهيم القانونية ١٠٤
رابعاً:قضية الدم الملوث ١٠٧
خامساً: الإبقاء على الطابع السياسي لمحاكمة الوزارء ١١٤
الفقرة الخامسة: قانون تنظيم محكمة عدل الجمهورية ١١٩

Scanned by CamScanner

الفقرة السادسة: اقتراح قانون بإلغاء محكمة عدل الجمهورية ١٢٦

القسم الثاني: محاكمة الوزراء في بريطانيا والولايات المتحدة والكويت ١٢٩

الفقرة الأولى: مسؤولية الوزراء في بريطانيا ١٣٠

١- المسؤولية الوزارية الجنائية بطريق الإتهام الجنائي ١٣٢

٢- إجراءات اتهام الوزراء جنائياً أمام البرلمان ١٣٤

الفقرة الثانية: المسؤولية الوزارية في الولايات المتحدة الأميركية ١٣٩

١- سلطة الاتهام ١٣٩

٢-سلطة المحاكمة ١٤٠

الفقرة الثالثة: محاكمة الرؤساء والوزراء في الكويت ١٤٤

أولاً: قضية وزير التجارة الكويتي عبدالله الطويل ١٤٩

ثانياً: قضية وزير الإعلام محمد ابو الحسن ١٤٩

ثالثاً: قضية وزير النفط الشيخ علي الخليفة الصباح ١٥٠

الفقرة الرابعة:محاكمة الرؤساء والوزراء في العراق ١٦٧

أولاً: إنشاء المحكمة الجنائية العراقية المختصة ١٦٩

ثانياً: الرؤساء والوزراء العراقيون المحالون أمام هذه المحكمة ١٧٧

ثالثاً: مساءلة الوزراء العراقيون بخلال مرحلة الحكم الجديدة ١٨٠

القسم الثالث: محاكمة الوزراء في دساتير عربية وأجنبية وأمثلة عن محاكمات في العالم ١٨٢

الفقرة الأولى: محاكمة الوزراء في دساتير عربية وأجنبية ١٨٢

الفقرة الثانية: أمثلة عن محاكمات لرؤساء ووزراء في دولٍ من العالم ١٩٤

Scanned by CamScanner

تمهيد: ٢٢٨

الفصل الأول: محاكمة الوزراء في لبنان أمام القضاء العدلي ٢٣٧

القسم الأول: القضاء العدلي صاحب الصلاحية بملاحقة الوزراء ٢٤٢

الفقرة الأولى: الدفع بعدم الصلاحية أمام قضاء التحقيق والاتهام ٢٤٩

أولاً: في قضية وزير النفط شاهي برسوميان ٢٤٩

١- الدفع بعدم الصلاحية في قضية وزير النفط أمام قاضي التحقيق ٢٥٠

٢-الدفع بعدم الصلاحية في قضية وزير النفط أمام الهيئة الاتهامية ٢٥١

٣-الدفع بعدم الصلاحية في قضية وزير النفط أمام محكمة التمييز ٢٥٢

ثانياً: قضايا وزير المالية فؤاد السنيورة أمام القضاء العدلي ٢٥٤

١- الدفع بعدم الصلاحية في قضية وزير المال أمام قاضي التحقيق ٢٥٩

٢-الدفع بعدم الصلاحية في قضية وزير المال أمام الهيئة الاتهامية ٢٦١

٣-الدفع بعدم الصلاحية في قضية وزير المال أمام محكمة التمييز ٢٦٤

٤-الدفع بعدم الصلاحية أمام الهيئة العامة للمحكمة التمييز ٢٦٥

ثالثاً: قضية وزير الزراعة علي العبدالله أمام القضاء العدلي ٢٦٨

١- الدفع بعدم الصلاحية أمام قاضي التحقيق ٢٦٩

٢- الدفع بعدم الصلاحية أمام الهيئة الاتهامية ٢٧١

٣- مطالعة النيابة العامة التمييزية ٢٧٣

٤- الدفع بعدم الصلاحية أمام محكمة التمييز الجزائية ٢٧٦

الفقرة الثانية: الدفع بعدم الصلاحية أمام قضاء الحكم ٢٧٨

أولاً: الدفع بعدم الصلاحية في قضية وزير النفط ٢٧٨

ثانياً: الدفع بعدم الصلاحية في قضية الوزير علي العبدالله ٢٧٩

١- قرار الظن بالمتهم وزير الزراعة ٢٧٩

٢- قرار إحالة قضية وزير الزراعة إلى محكمة الجنايات ٢٨٠

Scanned by CamScanner

٣-الدفع بعدم الصلاحية أمام محكمة الجنايات ٢٨٠
٤-الدفع بعدم الصلاحية أمام محكمة التمييز الجزائية ٢٨٢
ثالثاً: الدفع بعدم الصلاحية في قضية الوزير محسن دلول ٢٨٩
الفقرة الثالثة: الفقه المؤيد لصلاحية القضاء العدلي بملاحقة الوزراء ٢٩١
أولاً: الفقه المؤيد لنظرية الأعمال المتصلة والأعمال المنفصلة ٢٩٢
ثانياً: الفقه المؤيد لنظرية الصلاحية التنافسية ٢٩٤
ثالثا: الفقه المؤيد لنظرية تحديد اختصاص وفقاً لقانون العقوبات ٢٩٨
رابعاً: معيار تحقيق المنفعة العامة أو الخاصة ٣٠٠

القسم الثاني: القضاء العدلي غير مختص بمحاكمة الوزراء ٣٠١
الفقرة الأولى:الدعاوى التي ردَّها قضاة التحقيق مباشرةً لعدم الصلاحية ٣٠٢
أولاً: قضية وزير البريد والبرق والهاتف جوزف الهاشم ٣٠٢
١- قضية وزير البريد والبرق والهاتف أمام قاضي التحقيق ٣٠٢
٢- قضية وزير البريد والبرق والهاتف أمام الهيئة الاتهامية ٣٠٣
٣- الدفع بعدم الصلاحية أمام محكمة التمييز ٣٠٦
ثانياً: الدفع بعدم الصلاحية في قضية وزير الصحة جميل كبي ٣٠٨
ثالثاً: قضية وزير الزراعة عادل قرطاس ٣١٣
الفقرة الثانية: الدعاوى التي ردَّها القضاء العدلي لعدم الصلاحية بعد تردد ٣١٤
أولاً: محكمة الجنايات تردُّ دعوى الوزير برسوميان لعدم الصلاحية ٣١٥
ثانياً: محكمة التمييز توزِّع الصلاحيات في قضية وزير الزراعة ٣١٧
ثالثاً: الهيئة العامة لمحكمة التمييز تردُّ قضية الوزير فؤاد السنيورة ٣٢٠
الفقرة الثالثة: استدعاء وزراء في ملفات متعلقة بوازرة النفط ٣٢٢
أولاً: استدعاء الوزيرين فؤاد السنيورة وأيوب حميد في ملف البنزين ٣٢٢
١- التعليق الفقهي على استدعاء الوزيرين ٣٢٣
٢- امتناع الوزيرين عن حضور جلسات السماع ٣٢٤

Scanned by CamScanner

٣-صرف النظر عن سماع وزير المال ٣٢٥
٤- ملاحظاتنا القانونية حول استدعاء الوزير أيوب حميِّد ٣٢٦
أ-وجوب احترام الحصانة النيابية التي يتمتع بها الوزير حميِّد ٣٢٦
ب-في مدى قانونية التبليغ عبر رئاسة مجلس الوزراء ٣٢٧
ج-في كيفية سماع إفادة الوزير أمام قضاة النيابة العامة ٣٢٩
د- خروج التحقيق مع الوزير عن اختصاص القضاء العدلي ٣٣١
٥-النيابة العامة تحفظ التحقيق في هذه القضية ٣٣١
ثانياً: قضية الاختلاسات في ملف المشتقات النفطية ٣٣٤
ثالثاً: قضية ضم تعويضات مدير عام المنشآت النفطية ٣٣٥
الفقرة الرابعة: الفقه المؤيد لعدم صلاحية المحاكم العدلية بمحاكمة الوزراء ٣٣٦
أولاً: الآراء الفقهية العامة غير المرتبطة بقضية معينة ٣٣٧
ثانياً:الرأي الرافض لصلاحية القضاء العدلي بمحاكمة برسوميان ٣٣٩
ثالثاً:الرأي الرافض لصلاحية القضاء العدلي بمحاكمة السنيورة ٣٤٥

القسم الثالث: القضاء العدلي ينظر بدعاوى جزائية دون أن تثار أمامه دفوعاً متعلقة بصفة الوزير المتهم ٣٥٠

الفقرة الأولى: قضية العماد ميشال عون ٣٥٠
أولاً: محاكمة العماد ميشال عون بجرم اختلاس أموالٍ عامة ٣٥٣
١- كيف تكونّت عناصر الملف المالي في قضية العماد ميشال عون ٣٥٦
٢- متابعة النظر في قضية الرئيس عون ٣٥٨
٣- إحالة الشق المالي إلى النيابة العامة المالية ٣٥٩
ثانياً: الإدعاء على العماد عون بجرم انتحال صفة رئيس وزراء لبنان ٣٦١
١-الظن بالعماد ميشال عون بالجرائم الواردة في طلب النيابة العامة ٣٦٢
٢- إحالة قضية العماد ميشال عون إلى محكمة الجنايات ٣٦٣
٣-استرداد مذكرة التوقيف الغيابية ٣٦٤

Scanned by CamScanner

٥-صدور الحكم بالبراءة ٣٦٧
الفقرة الثانية: قضية النفايات السامة ٣٧٠
أولاً: التحرك الرسمي الأول للتخلص من النفايات السامة ٣٧٢
ثانياً: قضية النفايات السامة في عهد وزير البيئة سمير مقبل ٣٧٦
ثالثاً: قضية النفايات السامة في عهد وزير البيئة بيار فرعون ٣٩٢

الفصل الثاني: جرائـــــــــــم الوزراء ٣٩٩

القسم الأول: الفساد في لبنان وآلية مواجهته ٣٩٩
الفقرة الأولى: المحاولات الفردية لمعالجة أزمة الفساد ٤٠٣
أولاً: الملاحقات في عهد الرئيس الياس الهراوي ٤٠٥
ثانياً: الإدعاءات بالفساد في عهد الرئيس اميل لحود ٤٠٨
الفقرة الثانية: دور الهيئات الرقابية في الحد من الفساد ٤١٢
أولاً: دور التفتيش المركزي ٤١٤
ثانياً: ديوان المحاسبة ٤١٩
الفقرة الثالثة: تطبيق قانون الإثراء غير المشروع ٤٢٢
الفقرة الرابعة: استقلال القضاء هو المدخل للمحاكمة القضائية للفاسدين ٤٢٦
الفقرة الخامسة: تفعيل نظام المساءلة السياسية ٤٣١
أولاً: في مجال الرقابة على أعمال الحكومة ٤٣٢
ثانياً: التحقيق البرلماني في قضية طوافات البوما ٤٣٨
ثالثاً: في عدم إثارة مسؤولية الوزارة السياسية ٤٤٩
رابعاً: حل هذه الإشكالية بفصل النيابة عن الوزارة ٤٥١
خامساً: المحاسبة الشعبية ٤٥٨
سادساً: المطالبة بمحاكمة مسببي المديونية العامة ٤٦٢

Scanned by CamScanner

القسم الثاني: وضع تعريف لجرائم الخيانة العظمى والإخلال بالواجبات ٤٦٧
الفقرة الأولى: في معنى إخلال الوزير بالواجبات ٤٧١
أولاً: تفسير القضاء العدلي لعبارة الإخلال بالواجبات الوزارية ٤٧٣
ثانياً: تفسير القضاء الإداري لعبارة الإخلال بالواجبات الوزارية ٤٧٩
ثالثاً: تفسير النواب لعبارة الإخلال بالواجبات الوزارية ٤٨٧
رابعاً: رأي الفقه اللبناني ٤٩٠
خامساً: الإخلال بالواجبات الوزارية الذي يشترك فيه مجلس الوزراء ٤٩٨
سادساً: مساءلة وزراء عن إخلالٍ بواجباتهم في الرقابة والإشراف على الأجهزة الأمنية ٥٠٠
الفقرة الثانية: جرائم الإخلال بالواجبات الوظيفية في قانون العقوبات ٥٠٥
الفقرة الثالثة: الخيانة العظمى وخرق الدستور ٥١٢
أولاً: الخيانة العظمى ٥١٢
ثانياً: خرق الدستور ٥١٨

القسم الثالث: تضارب التفسيرات حول المواد المنظمة لمسؤولية الوزراء ٥٢٤
الفقرة الأولى: تفسير الدستور بين الرفض والتأييد ٥٢٧
أولاً: الاتجاه الرافض لتفسير الدستور ٥٢٧
ثانياً: الاتجاه المؤيد لتفسير الدستور ٥٢٨
الفقرة الثانية: تصدي مجلس النواب لتفسير المادتين ٦٠ و٧٠ من الدستور ٥٣١
أولاً: موقف لجنة الإدارة والعدل النيابية ٥٣٣
ثانياً: الجلسة النيابية الأولى لتفسير المادتين ٦٠ و٧٠ من الدستور ٥٣٦
ثالثاً: الجلسة النيابية الثانية لتفسير المادتين ٦٠ و٧٠ من الدستور ٥٤١
رابعاً: إحالة القضية إلى اللجان المشتركة ٥٤٥
خامساً: الأسباب التي حالت دون الوصول إلى تفسير ٥٤٧

Scanned by CamScanner

الفقرة الثالثة: الخلاف النيابي حول آلية تفسير الدستور ٥٤٩
أولاً: الاتجاه المؤيد للتفسير وفقاً لآلية تعديل الدستور ٥٥٢
ثانياً: تفسير النص الدستوري بموجب قرار تفسيري ٥٥٧
ثالثاً: تفسير النص الدستوري بموجب تشريع عادي ٥٦٣
رابعاً: التفسير القضائي لأحكام الدستور ٥٧٠

الفصل الثالث: محاكمة الوزراء في لبنان أمام المجلس الأعلى ٥٧٧
القسم الأول: تنظيم المجلس الأعلى ٥٨٠
الفقرة الأولى:المجلس الأعلى هيئة دستورية ذات اختصاص قضائي ٥٨١
أولاً: آلية المساءلة السياسية للوزراء في الدستور اللبناني ٥٨٢
ثانياً: آلية المساءلة الجزائية في الدستور اللبناني ٥٨٣
ثالثاً:إقرار الدستور باختصاص المجلس الأعلى لمحاكمة الوزراء ٥٨٦
رابعاً: تشكيلة المجلس الأعلى كما وردت في الدستور ٥٨٧
الفقرة الثانية: تأليف المجلس الاعلى ٥٨٧
أولاً: انتخاب النواب أعضاء المجلس الأعلى ٥٨٧
ثانياً: انتخاب القضاة أعضاء المجلس الأعلى ٥٩٠
ثالثاً: النيابة العامة ولجنة التحقيق ٥٩٢
رابعاً: الأعمال الإدارية والمالية لدى المجلس الأعلى ٥٩٣
خامساً: مبادئ مرتبطة بتشكيل المجلس الأعلى ٥٩٤
الفقرة الثانية: حالات انتهاء العضوية في المجلس الأعلى ٥٩٥
أولاً: انتهاء عضوية النائب في المجلس الأعلى ٥٩٥
ثانياً: انتهاء عضوية القاضي في المجلس الأعلى ٥٩٨
ثالثاً: طلبات الرد والتنحي ٦٠١
١- أسباب الرد والتنحي ٦٠٢
٢- الأسباب المذكورة هي أمثلة عن حالات الرد والتنحي ٦٠٤

Scanned by CamScanner

٣-أصول تقديم طلب الرد أو التنحي ٦٠٤

القسم الثاني: في الاتهام والتحقيق ٦٠٥

الفقرة الأولى : الاتهام ٦٠٥

أولاً: المرجع الصالح لتوجيه الاتهام ٦٠٥

١-مدى حق النيابة العامة بتحريك الإدعاء أمام المجلس الأعلى ٦٠٧

٢- الموقف الرسمي للمجلس النيابي ٦١١

٣- التحضير لجلسة الاتهام الأولى في تاريخ المجلس النيابي ٦١٢

ثانياً: إعداد عريضة الإتهام ٦١٣

١-الإشكالية التي رافقت التوقيع على عريضتي الاتهام ٦١٦

ثالثاً: جواب المتهم على عريضة الاتهام ٦١٧

الفقرة الثانية: الجلسة النيابية المخصصة للنظر في عريضة الادعاء ٦١٨

أولاً: سرية الاتهام ٦١٩

ثانياً: تلاوة عريضة الاتهام ٦٢٠

١- كلمة ممثل الإدعاء في قضية الوزيرفؤاد السنيورة ٦٢١

٢- كلمة ممثل الإدعاء في قضية الوزير شاهي برسوميان ٦٢٢

ثالثاً: ممارسة حق الدفاع ٦٢٢

١-دفاع الوزير فؤاد السنيورة ٦٢٣

٢-دفاع الوزير شاهي برسوميان ٦٢٤

رابعاً: التصويت على طلب الاتهام ٦٢٥

ا-سرية التصويت ٦٢٦

٢- كيفية احتساب الأكثرية المطلقة ٦٢٧

٣- التصويت في قضية الوزير فؤاد السنيورة ٦٣٠

٤- التصويت في قضية الوزير شاهي برسوميان ٦٣١

خامساً: آثار صدور قرار الاتهام ٦٣١

Scanned by CamScanner

١- فيما يتعلّق برئيس الجمهورية ٦٣٢
٢-فيما يتعلّق بالوزراء ٦٣٢
الفقرة الثالثة: تشكيل لجنة تحقيق نيابية وطبيعة عملها ٦٣٣
أولاً: تشكيل لجنة التحقيق ٦٣٤
١- تشكيلة لجنة التحقيق مخالفة للدستور ٦٣٤
٢- عدم جواز الجمع بين عضوية لجنة التحقيق والمجلس الأعلى ٦٣٥
٣- انتخاب أعضاء لجنة التحقيق ٦٣٦
٤- قسم أعضاء اللجنة اليمين الدستورية ٦٣٧
ثانياً: اجتماعات اللجنة وسير عملها ٦٣٨
١-خضوع معاملات التحقيق لقانون أصول المحاكمات الجزائية ٦٣٨
٢-مهمة لجنة التحقيق ٦٣٩
٣-اتخاذ القرارات الإعدادية وسماع الشهود ٦٤١
٤-اكتشاف أفعال جديدة تستدعي توسيع الاتهام أو التحقيق ٦٤٢
٥- سماع إفادة الوزير في قضية تنظر فيها لجنة التحقيق النيابية ٦٤٤
الفقرة الرابعة: انتهاء التحقيق ٦٤٥
أولاً: وضع اللجنة للتقرير ٦٤٦
ثانياً: صدور التقرير في قضية الوزير شاهي برصوميان ٦٤٧
ثالثاً: إصدار المجلس النيابي للقرار الاتهامي ٦٥٠
القسم الثالث: المحاكمة والحكم ٦٥٣
الفقرة الأولى:المحاكمة أمام المجلس الأعلى ٦٥٤
أولاً: مهلة المحاكمة ٦٥٤
ثانياً: مكان ونصاب إنعقاد المجلس الأعلى ٦٥٥
ثالثاً: البت بالدفوع الشكلية ٦٥٦
رابعاً: تطبيق الأصول المعتمدة لدى محكمة الجنايات ٦٥٧
١-الاستثناء الأول: عدم جواز المطالبة بالحق الشخصي ٦٥٩

Scanned by CamScanner

٢-الاستثناء الثاني: بقاء المتهم طليقاً حتى صدور الحكم النهائي ٦٥٩
الفقرة الثانية: الحكم الصادر عن المجلس الأعلى ٦٦٠
أولاً: التصويت على تجريم المتهم ٦٦٠
١-تجزئة التصويت، في شأن كل متهم، وكل تهمة من التهم ٦٦١
٢-سرية التصويت ٦٦١
٣-الأغلبية المطلوبة للتجريم ٦٦٢
٤- وصف الجريمة ٦٦٢
٥- تغيير الوصف القانوني للجريمة ٦٦٤
ثانياً: التصويت على العقوبة ٦٦٥
١- التصويت على الأسباب التخفيفية ٦٦٦
٢- التصويت على مقدار العقوبة ٦٦٧
ثالثاً: إصدار الحكم ٦٦٧
رابعاً: طرق الطعن بالحكم الصادر عن المجلس الأعلى ٦٦٩
الفقرة الثالثة: عدم جواز المطالبة بالحق المدني أمام المجلس الأعلى ٦٧٠
أولاً: في معنى المسؤولية الحقوقية لرئيس الوزراء والوزير ٦٧٢
ثانياً: القوانين المفسرة لكلمة حقوقي ٦٧٣

خاتمة ٦٨١
الملاحق ٦٨٩
الملحق الأول: اصول المحاكمات امام المجلس الاعلى ٦٩١
ملحق رقم٢: قانون الإثراء غير المشروع ٧٠٣
ملحق رقم ٣: مشروع وزير العدل جوزف شاوول ٧١٣
ملحق رقم ٤: اقتراح جبهة الإصلاح ا لوطني بتعديل القانون٩٠/١٣ ٧٢٦
ملحق رقم٥: اقتراح النائب نزيه منصور ٧٣١
ملحق رقم(٦): المشروع الأول لـــ أنور الخطيب ٧٣٦

Scanned by CamScanner

ملحق رقم(٧): المشروع الثاني لـــــ أنور الخطيب ٧٤١
ملحق رقم٨: قانون تنظيم محكمة عدل الجمهورية في فرنسا ٧٥٥
ملحق رقم(٩): قانون محاكمة الوزراء في الكويت ٧٧١
ملحق رقم(١٠): قانون إجراءات اتهام ومحاكمة شاغلي وظائف السلطة التنفيذية العليا في الجمهورية اليمنية ٧٧٧

المراجع ٧٨٥
الفهرس ٧٩٩

Scanned by CamScanner